

الدورة الثامنة والستون بعد المائة للمجلس

البند 10: تقرير الدورة الثالثة عشرة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (روما، 25-27 أكتوبر/ تشرين الأول 2021)

يسرني أن أعرض على المجلس نتائج الدورة الثالثة عشرة بعد المائة للجنة الشؤون الدستورية والقانونية (اللجنة) التي عُقدت بصفة استثنائية بشكل مختلط يومي 25 و26 أكتوبر/ تشرين الأول 2021، بالإضافة إلى الدورة الرابعة عشرة بعد المائة التي من المزمع عقدها في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2021 للنظر في بند واحد.

وكانت أمام اللجنة خمسة بنود مواضيعية لاستعراضها والنظر فيها في دورتها الثالثة عشرة بعد المائة. وبالإضافة إلى ذلك، قدّم فرع قانون التنمية إحاطة إلى اللجنة بشأن أنشطته، والمبادرات الجديدة، وأنشطة التواصل مع الأعضاء منذ انعقاد الدورة الحادية عشرة بعد المائة للجنة، وقدمت كذلك دائرة الشؤون القانونية العامة معلومات محدّثة عن الاستعراض الجاري للولاية القضائية للنظام الموحد للأمم المتحدة. وفي ما يتعلق بالبنود الخمسة المواضيعية:

(1) نظرت اللجنة في الوثيقة CCLM 113/2 بعنوان "الإجراءات الموحدة لسياسات منظمة الأغذية والزراعة وخطوطها التوجيهية الطوعية واستراتيجياتها وخطط عملها". وأوصت اللجنة، بالإضافة إلى النظر في هذه الوثيقة، بما يلي:

(أ) بعدم وضع إجراءات موحدة رسمية لسياسات المنظمة وخطوطها التوجيهية الطوعية واستراتيجياتها وخطط عملها؛

(ب) وأوصت اللجنة المجلس بدعوة أمانة اللجنة إلى إعداد مذكرة توجيهية للأعضاء تتضمن توجيهات عن أنواع منتجات المنظمة والوسائل المستخدمة لبلورتها.

(2) وفي ما يتعلق بأطر المنظمة الخاصة بحماية البيانات وحقوق الملكية الفكرية، نظرت اللجنة في الوثيقة CCLM 113/4 التي حددت المبادئ التوجيهية بشأن حماية البيانات وحقوق الملكية الفكرية. وتهدف هذه المبادئ إلى تحديد ملامح عملية وضع أطر حماية البيانات وحقوق الملكية الفكرية. ورحبت اللجنة بالمبادئ وأوصت المجلس بدعوة الإدارة إلى إيلاء عناية خاصة لمسائل محددة على النحو الوارد في تقرير الدورة الثالثة عشرة بعد المائة للجنة (الوثيقة CL 168/10)، لدى صياغة هذه السياسة، مع مراعاة الحاجة إلى المحافظة على الوضع الدستوري والقانوني للمنظمة على النحو الواجب. وأشارت اللجنة إلى الدرجة العالية من الاهتمام التي أبدتها الأعضاء في هذه المسألة واقترحت على المنظمة أن تتيح للأعضاء المزيد من فرص تقديم المدخلات من خلال التماس المزيد من الإسهامات الخطية (على نسق الدعوة التي وجهتها لاحقاً للمنظمة، مع تحديد موعد نهائي في 30 نوفمبر/ تشرين الثاني 2021)، والمزيد من الإحاطات الإعلامية.

(3) واستعرضت كذلك اللجنة وثيقة بشأن إعادة المؤتمر حقوق التصويت للدول الأعضاء المتخلفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة. وأشارت إلى تأثير عدم دفع المتأخرات على أنشطة المنظمة وبرنامج عملها ووضعها المالي، وأقرت بحسن توقيت بحثها لهذه المسألة في ظلّ جائحة كوفيد-19 العالمية. واقترحت اللجنة النظر في الممارسة المتبعة من جانب الأجهزة الرئاسية في بعض المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة لطلب تقديم طلبات استعادة حقوق التصويت في موعدها مصحوبة بأكبر قدر ممكن من المعلومات المساندة. وبناءً على طلب المؤتمر في دورته الثانية والأربعين، تطلّعت اللجنة إلى عقد مشاورات إضافية يجريها الرئيس المستقل للمجلس حول هذا الموضوع وأوصت بأن تنظر هذه المناقشات في ما إذا كانت المعايير المواضيعية والعملية لازمة أم لا.

(4) واستعرضت اللجنة واتفقت مع التعديلات المقترحة على النظام الأساسي للموظفين من المادة 1-11-301 إلى المادة 3-11-301 على النحو الوارد في الفقرة 12 من الوثيقة CCLM 113/7 المتصلة بالإجراءات الداخلية لمنظمة الأغذية والزراعة الخاصة بالطعون، وأوصت بأن يصادق المجلس على هذه التعديلات.

(5) وبالإشارة إلى التحديثات الإيجابية التي قدّمها الرئيس المستقل للمجلس والتي تفيد عن إمكانية الانتهاء من مسألة الإجراءات الطويلة الأجل لاختيار وتعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 من دستور المنظمة خلال الدورة المقبلة للمجلس، نوّهت اللجنة بجهود الرئيس المستقل للمجلس وإدارة المنظمة. وأكدت استعدادها لعقد دورة إضافية قبل دورة المجلس للبحث في الإجراءات المنفّحة لاختيار وتعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 بعد أن يكون الرئيس المستقل للمجلس قد ضمن الاتفاق بشأنها بين إدارة المنظمة والأجهزة الثلاثة المعنية المنشأة بموجب المادة 14.

وأقرت اللجنة بأنّ مسألة مدونة السلوك بشأن التصويت ما زالت محط المشاورات غير الرسمية التي يجريها الرئيس المستقل للمجلس، وبأنه لم يجر تقديم أي وثيقة بهذا الشأن لاستعراضها خلال دورتها الثالثة عشرة بعد المائة. وشجّعت اللجنة الرئيس المستقل للمجلس على بذل المزيد من الجهود للتوصل إلى اتفاق بشأن مضمون مسودة مدونة السلوك بشأن التصويت، وأشارت إلى استعدادها للنظر في مشروع المدونة عند استكمالها.

وفي ما يتعلق بالمعلومات التي قدّمها فرع قانون التنمية، أكدت اللجنة من جديد أهمية وجود أطر قانونية سليمة وتنفيذها الفعّال من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة والفضائل الأربع. وشجّعت الأعضاء على دعم أنشطة فرع قانون التنمية ولا سيما برنامجه لتنفيذ التشريعات الوطنية والامتثال لها وإعمالها واستراتيجية القانون وتغيير المناخ وتقييمه للأثر الاجتماعي والاقتصادي للتشريعات. وأوصت اللجنة أيضاً بأخذ نتائج المؤتمرات الإقليمية بعين الاعتبار في أنشطة فرع قانون التنمية.

وفي ما يتعلق بالمعلومات المحدّثة عن استعراض هيكل الولاية القضائية للنظام الموحد للأمم المتحدة، واستناداً إلى التحديثات التي قدّمها مكتب الشؤون القانونية، تطلّعت اللجنة إلى الحصول على مزيد من المعلومات المحدّثة بهذا الصدد وأكدت استعدادها للنظر في أي اقتراحات مواضيعية قد تنبثق عن استكمال هذا الاستعراض. وتطلّعت اللجنة إلى الاطلاع على التطورات المقبلة بهذا الصدد.

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لكي أعرب عن شكري لأعضاء اللجنة على تعاونهم المفتوح والبناء خلال الدورة الثالثة عشرة بعد المائة للجنة وعلى نجاح اللجنة في تنفيذ ولايتها على النحو المحدد في النصوص الأساسية. وأودّ كذلك أن أنوّه مع التقدير بجميع أشكال الدعم التي قدّمتها كل من الأمانة والمستشارة القانونية والمترجمين الفوريين، بما يشمل مرونتهم لعقد اجتماع إضافي للنظر في البند الخاص بإجراءات اختيار وتعيين أمناء الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 بغرض إحالته إلى المجلس.

السيدة *Alison Storsve*، رئيسة لجنة الشؤون الدستورية والقانونية